والثقافة ، من جهة ، ومع المجتمع الأكاديمي والعلمي الدولي بما فيه مراكز البحث الوطنية ، من جهة أخرى ، مما يزيد من استجابة الجامعة للقضايا والمشاكل العالمية ، ويجعل أعمالها أوثق اتصالاً باهتمامات منظومة الأمم المتحدة والمجتمع الأكاديمي العالمي فيما يتعلق بالقضايا والمشاكل العالمية ؛

٨ ـ **تطلب** إلى الجامعة أن تواصل تكثيف الجهود التي تبذلها في سبيل جمع الأموال لتعزيز صندوق الهبات وصندوق التشغيل الخاصين بها عملاً على زيادة دخلها الأساسي ؛

٩ ـ **تناشد بشدة** جميع الدول أن تحيط علماً بالتقدم الذي أحرزته الجامعة وبأهمية أعمالها بالنسبة لاهتمامات الأمم المتحدة ، وأن تتبرع على وجه السرعة وبسخاء لصندوق الهبات الخاص بالجامعة ، وأن تقدم مساهمات تشغيلية بما في ذلك دعم مراكز وبرامج البحث والتدريب التابعة للجامعة ، لتمكينها من الوفاء بولايتها على نحو فعّال وفقاً لميثاقها ولقرارات الجمعية العامة ذات الصلة .

الجلسة العامة ٨٣
٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨

## ٤٣/٢٠١ ـ معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث

**إن الجمعية العامة ،**

**إذ تشير** إلى قراريها ٤١/١٧٢ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ و ٤٢/١٩٧ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ،

**وقد نظرت** في تقرير الأمين العام[٦٥] ، وتقرير المدير التنفيذي لمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث[٦٦] ،

**وإذ تسلّم** باستمرار أهمية ومناسبة الولاية المنوطة بالمعهد ، ولاسيما في ميدان التدريب ،

**وإذ تسلّم أيضاً** بالحاجة إلى أن تقوم جميع الحكومات بتقديم تبرعاتها إلى المعهد أو زيادتها ، حسب الاقتضاء ،

**وإذ تلاحظ مع القلق** استمرار عدم وجود قاعدة عريضة بدرجة كافية من البلدان المانحة التي تقدم دعمها إلى المعهد ،

**وإذ تسلّم كذلك** بضرورة استمرار المعهد في الانتفاع بخدمات عدد محدود من الزملاء الأقدم من أجل برامجه ،

**وإذ تلاحظ مع القلق** أن مؤتمر الأمم المتحدة لإعلان التبرعات للأنشطة الإنمائية لعام ١٩٨٨ لم يتمكن من تزويد الصندوق العام لمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث بمستوى الموارد اللازم للإبقاء على حد أدنى من البرنامج التدريبي للمعهد وهيكله المؤسسي ،

**وإذ يساورها القلق** لأن استيعاب عديد من موظفي المعهد من الفئة الفنية ، بصفة استثنائية ، داخل منظومة الأمم المتحدة حسبما دعت إلى ذلك الفقرة ١١ من القرار ٤٢/١٩٧ ، لم يتم تنفيذه تماماً حتى الآن ،

١ ـ **تحيط علماً** بتقرير الأمين العام[٦٥] ، الذي أعد استجابة للقرار ٤٢/١٩٧ ، وتقرير المدير التنفيذي لمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث[٦٦] ؛

٢ ـ **تؤكد من جديد** استمرار صحة ومناسبة الولاية المنوطة بالمعهد حسبما ترد في النظام الأساسي للعمل[٦٧] ؛

٣ ـ **تؤكد من جديد أيضاً** استمرار صحة القرار ٤٢/١٩٧ وتدعو إلى التنفيذ المبكر لجميع أحكامه ؛

٤ ـ **تحيط علماً** بتعديل النظام الأساسي للمعهد فيما يتعلق بتعيين أعضاء مناوبين للأمناء الذين لا يتمكنون من حضور أي جلسة يعقدها المجلس[٦٨] ؛

٥ ـ **تطلب** تقديم المقترحات المتعلقة بميزانية المعهد لعام ١٩٨٩ ، والسنوات التالية ، إلى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية من أجل استعراضها والتعليق عليها قبل أن يقرها مجلس أمناء المعهد ؛

٦ ـ **تحث** الأمين العام على الشروع بأسرع ما يمكن في حيازة الأرض ثم بيع ملكية مبنى المعهد بأكمله ، على نحو ما اتفق عليه في القرار ٤٢/١٩٧ ؛

٧ ـ **تكرر تأكيد** الموافقة على توصية الأمين العام التي مؤداها أن يقوم المعهد بسداد المبالغ المستحقة حالياً للأمم المتحدة بعد بيع المبنى ، وأن يستعمل الرصيد المتبقي في إنشاء صندوق احتياطي للمعهد ؛

٨ ـ **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى مجلس الأمناء في دورته المقبلة تقريراً كاملاً ومعاصراً عن الجهود التي يبذلها من أجل شراء الأرض التي يقوم عليها مبنى المعهد ثم بيع ملكية مبنى المعهد بأكمله بعد ذلك ؛

٩ ـ **تطلب أيضاً** إلى الأمين العام ، في حالة عدم تأمين التمويل اللازم عن طريق بيع المبنى و/أو التبرعات التي

---

(٦٥) A/43/697 و Add. 1 .

(٦٦) **الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والأربعون ، الملحق رقم ١٤** (A/43/14) .

(٦٧) انظر : A/43/697/Add. 1 .

(٦٨) المرجع نفسه ، المادة الثالثة ، الفقرة ١ (هـ) .

تقدم إلى إدارة المعهد في النصف الأول من عام ١٩٨٩ ، أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين توصيات محددة بشأن مستقبل المعهد ، مشفوعة بمعلومات مالية تفصيلية ؛

١٠ ـ **تأذن** للأمين العام ، بالرغم من أحكام الفقرة ١ من المادة السادسة من النظام الأساسي للمعهد ، أن يعين عدداً من الزملاء الأقدمين المتفرغين يصل إلى تسعة لمدة سنة واحدة ، وأن يمنحهم مركز موظفي الأمم المتحدة ؛

١١ ـ **تطلب** إلى الأمين العام أن يجري مشاورات مع مجلس أمناء المعهد بشأن المعايير والمؤهلات التي يجري تطبيقها فيما يتعلق بالزملاء الأقدمين المتفرغين ، وأن يقدم توصياته إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين ؛

١٢ ـ **تجدد مناشدتها** للأمين العام أن ينظر على سبيل الأولوية في استيعاب موظفي المعهد الأربعة البافين الذين يشغلون وظائف تم إلغاؤها نتيجة لإعادة تشكيل هيكل المعهد ؛

١٣ ـ **تحث** الأمين العام على أن يقوم باستكشاف طرائق جديدة من أجل تحقيق مزيد من الارتباط فيما بين الهيئات البحثية للأمم المتحدة ، وتطلب إليه أن يقدم تقريراً في هذا الشأن ؛

١٤ ـ **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين تقريراً بشأن تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ٨٣
٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨

## ٤٣/٢٠٢ ـ العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية

**إن الجمعية العامة ،**

**إذ تضع في اعتبارها** أن الكوارث الطبيعية ، ولاسيما في العقدين الماضيين ، قد أضرت بحياة ٨٠٠ مليون نسمة على الأقل ، وألحقت أضرارا جسيمة بالهياكل الأساسية والممتلكات في جميع أنحاء العالم ، وبصورة خاصة في البلدان النامية ،

**وإذ تشير** إلى ما عانته بلدان عديدة في عام ١٩٨٨ من كوارث طبيعية مديدة ، مثل الفيضانات الواسعة النطاق في السودان وبنغلاديش ، والأعاصير الاستوائية في الفلبين ، والأعاصير المدارية في بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ، وغزوات الجراد في افريقيا بالدرجة الأولى ، وغيرها من الكوارث الطبيعية في مناطق عديدة من العالم النامي ، وإذ تسلّم بالحاجة الماسّة إلى الحد من أثر الكوارث الطبيعية على جميع البشر ، ولاسيما سكان البلدان النامية ،

**وإذ تدرك** المسؤولية الهامة المنوطة بمنظومة الأمم المتحدة ككل عن تعزيز التعاون الدولي في مجال دراسة الكوارث الطبيعية واستحداث التقنيات الكفيلة بتخفيف المخاطر الناجمة عنها ، فضلاً عن تقديم المساعدة وتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث والتأهب لها واتقائها ،

**وإذ تشير** إلى قرارها ١٦٩/٤٢ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ، الذي قررت فيه أن تسمي التسعينات من هذا القرن عقداً يولي فيه المجتمع الدولي ، تحت رعاية الأمم المتحدة ، اهتماماً خاصاً لتعزيز التعاون الدولي في ميدان الحد من الكوارث الطبيعية ،

**وإذ تحيط علماً** بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥١/١٩٨٨ المؤرخ في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٨ بشأن « المساعدة في حالات الكوارث الطبيعية وغيرها من حالات الكوارث » ،

**وإذ تلاحظ مع التقدير** التقدم المحرز في الأعمال التحضيرية للعقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية ، داخل منظومة الأمم المتحدة ومن جانب الدول الأعضاء ، منذ اتخاذ القرار ١٦٩/٤٢ ،

**وإذ ترحب** بقيام الأمين العام بإنشاء فريق الخبراء الدولي المخصص للعقد ،

**واقتناعاً منها** بأن من شأن الإجراءات الدولية المتضافرة للحد من الكوارث الطبيعية على مدى التسعينات من هذا القرن أن تعطي قوة دافعة حقيقية لاتخاذ سلسلة من التدابير المحددة على الأصعدة الوطنية والإقليمية والدولية ،

**وإذ ترحب** بأنه تم إنشاء لجان وطنية معنية بالحد من الكوارث الطبيعية في بعض البلدان وأن الاستعدادات جارية حالياً في بلدان أخرى لإنشاء تلك اللجان ،

١ ـ **تحيط علماً مع الاهتمام** بالتقرير المرحلي المقدم من الأمين العام عن الأعمال التحضيرية للعقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية[٦٩] ؛

٢ ـ **تلاحظ مع الارتياح** التقدم الذي أحرزه فريق الخبراء الدولي المخصص للعقد في الأعمال التحضيرية للعقد ؛

٣ ـ **تكرر تأكيد طلبها** إلى الأمين العام ، الوارد في الفقرة ٥ من القرار ١٦٩/٤٢ ، بأن يضع إطاراً مناسباً على جميع المستويات لبلوغ الهدف والغايات المشار إليها في الفقرتين ٣ و ٤ من ذلك القرار ؛

٤ ـ **تطلب** إلى الأمين العام زيادة تعزيز التنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة لضمان التحضير للعقد على نحو أفضل ؛

٥ ـ **تطلب** إلى جميع الحكومات أن تواصل الاستعداد للمشاركة أثناء العقد في الإجراءات الدولية المتضافرة للحد من

(٦٩) A/43/723 .